لا بفعل الا الحكمة نظرا ما في وجه وقوعه اذ لا يكفي مجرد الاستحقاق الا ان معناه انما هو
الحسن والحسن يصدق على مساوي الطرفين اذ الحسن ما ليس بقبيح قالوا والا
موجب الا كون التعذيب لطفا لمن علم به بالخبر السمعي وكل اللطف واجب عقلا فالتعذيب
واجب فعلى هذا التحرير انما يقولون بوجوب ما ورد به الشرع من التعذيب
ما كان بعد ارسال الرسل الى العالم يرد به بل ورد بنفيه وهو التعذيب قبل
مجي الشرع وارسال الرسل [illegible]
[illegible]
[illegible] وهذا تحصيل حقيق بالمحافظة عليه وصيانته عن الادراك
ولا فهم لبذيه المسلك الرابع ما افهمه تقرير صاحب الكشاف من ان الحجة
ان كانت قد كملت نظرا الى ما عند المكلف من العقل وان الهالك اذا اغفل النظر في شي
لو اعمله فيه لما ضل عن الحق وعدل عن طريق الصواب لكن حكمة الله تعالى قضت بان لا
يعذب الا بعد زيادة التنبيه والايقاظ على الوجه الاكمل وليس الا بمجي الشرع
وارسال الرسل والالزام بتكليف العاقل وهو قبيح قال في تفسير قوله تعالى وما
كنا معذبين حتى نبعث رسولا اي وما صح منا صحة تدعو اليها الحكمة ان نعذب
قوما الا بعد ان نبعث اليهم رسولا فيلزمهم الحجة فان قلت الحجة لازمة لهم قبل
بعثة الرسل لان معهم ادلة العقل التي بها يعرف الله وقد اغفلوا النظر وهم متمكنون
منه واستيجاب العذاب لاغفالهم النظر فيما معهم وكفرهم بذلك لا لاغفالهم الشرائع
التي لا سبيل اليها الا بالتوقيف والعمل بها لا يصح الا بعد الايمان قلت
بعثة الرسل من جملة التنبيه على النظر والايقاظ من رقدة الغفلة لئلا يقولوا
كنا غافلين فلولا بعثت الينا رسولا ينبهنا على النظر في ادلة العقل وقال في
تفسير قوله تعالى رسلا مبشرين الاية فان قلت كيف يكون للناس على الله
حجة قبل الرسل وهم محجوجون بما نصبه الله من الادلة التي النظر فيها موصل الى المعرفة
والرسل في انفسهم لم يتوصلوا الى المعرفة الا بالنظر في تلك الادلة ولا عرف انهم رسل الله

قلت

قلت الرسل منبهون من الغفلة وباعثون على النظر الى ان قال فكان ارسالهم
ازاحة للعلة وتتميما لالزام الحجة لئلا يقولوا لولا ارسلت الينا رسولا فيوقظنا
من سنة الغفلة وينبهنا لما وجب الانتباه له وقال في تفسير قوله تعالى وما اهلكنا من
قرية الا لها منذرون ما لفظه رسل ينذرونهم ثم قال وما كنا ظالمين فنهلك قوما
غير ظالمين وسبق نحو كلامه في تفسير قوله تعالى وما كان ربك ليهلك القرى بظلم
واهلها غافلون فان قلت علام يتخرج ما ذكره صاحب الغايات في سياق
مسالة صحة انفراد التكليف العقلي من السمعي حيث قال ما لفظه وعلى هذا قال
اصحابنا ان قريشا كانت قبل بعثة نبينا صلعم متعبدين بالعقليات فقط فلهذا
حكم بنجاة زيد بن عمرو بن نفيل وغيره ممن كان موحدا ولقد اخبرنا شيخنا
القاضي الافضل العلامة يحيى بن محمد المدحجي قدس الله روحه قال نقل الينا الثقة انه حج
قاضي مصر المعروف فيهم بقاضي القضاة فاتفق به حي الفقيه الفاضل العالم ابو القسم
ابن محمد الشقيف وكان من افاضل شيعة اهل البيت عليهم السلام قال فسال ابو القاسم
ما وجه تعذيب الكفار قبل بعثة نبينا صلعم وهي لا تقوم عليهم الحجة الا بالبعثة
فقال ذلك القاضي لا يسال عما يفعل ومذهب الاعتزال في ذلك معروف
يعني انه يصح انفراد التكليف العقلي عن الشرعي عند المعتزلة فيعذبون بالعقليات انتهى
قلت على احد المسلكين الاولين واما المسلك الثالث فهو وان اقتضى
الحكم بالاستحقاق لكنه تضمن منع الوقوع كما علمت واما المسلك الرابع فهو ابعد
عن ان يحمل عليه لانه قد حكم فيه بان الاستحقاق بعد كمال العقل الذي هو مناط التكليف
والخطاب مشروط بالتنبيه بالسمع فلا يعذب صاحب الفترة الا بعد الارسال
اليه قال صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى قد جاءكم رسولنا يبين لكم الاية ما لفظه
ويلزمهم الحجة فلا يعتلوا غدا بانه لم يرسل اليهم من ينبههم عن غفلتهم الا انه لا بد من
بيان معنى الفترة وتمييزها عما يلتبس بها فتحقيقها انقطاع شرع النبي وعدم وصوله
الى احد بحيث لا يبقى من يعرفه على وجهه ماخوذ من فتر الامر وخمد اذا سكن
في تفسير قوله تعالى لتنذر قوما ما اتاهم من نذير ما لفظه فان قلت فاذا لم يأتهم نذير لم تقم عليهم حجة
الى ذلك معهم في كل زمان انتهى فالجواب ما ورد كلامه هنا لوافق تصريحه بخلافه كما سمعت
لم يأتهم نذير كفاهم ما معهم من ادلة العقل وما طابقها من نعانا اثار الرسل التي هي نصاب
الفترة انما وقعت بالنسبة الى تفاصيل شرائع الرسل عليهم السلام لا بالنظر الى

واذا تأملت هذا المسلك وجدته اوضحها تقريرا وابعدها عن التعسف والتاويل البعيد

[illegible]

Copyright © King Saud University